

وخصيها خلفها وراستها لا امرأة وصبي رماة هوه كعبي و
 وصليهم وهم ان ذكروا عليه اسم الله اكي ولو قد من غيره
 له ثم يدور به يمين عليه والة فان قصودا هذا التواب
 منه الله فكذا ان يركل يركل في الذبح لربى وان قصودا والشر
 او المتبركة باله ليهية او فليها فذلك حرم الكه وجره
 مسلم ان كذا في ليس كان كانه من غير الرخصه
 الة بة وما فحتمت لهم سائل فانه قبل بعد وهدام الذي
 انزل الكتاب في حل لهم صبيز ولو رجسها وان فاعلى قبل ثم عاد
 لرجسها في عمنه بالنبا للجهول ابي بكر الصديق وغيره له
 لا يركل حيث مروه فتخصه ولم يركله ويمنه كما ياتي الة به
 بمشقة ان انسيا في حشوا لم يركل في حشوا ولو رجسها له في
 صيد رجح نم يركل ما لم يركل قبل ذبوه برمي ذي حد وان
 كما لم يركل في غير حشوا كرمها من علي ارضه فاذ في حشوا
 من المحدث له بزم وهو يندق المظلي او ارسال جبرائيل
 ولو كلبا المسوق علي ربي علم ولهم في قبل جنسه التسليم
 ولا يفرض في غير حشوا به بان يبيع او ارسل وفي شرا ارجا
 اذا رضى قوله انه حجه عده في المظلي وغيره لم يقتل
 بنير ما ارسل له قبله كثر ولو تفود مصيره الة ان يوي
 واحد في وعلي ساتوي فاف عينه ثله ياكل فيه واما يركل

الواحد

الواحد ان علمنا او يمينه وما قبل الة بنيتنا ان بنير ما لم يركل
 او ما جابه الجارج وكذا السهم فيما يظهر ان اصابتة الاول
 استنالا فان الاخر اولى الطيب من الصيد او لم يور شرع
 المصيد فخصمه مع العلم بانه مباح لا ان تم يتبين ان
 حنه او ربح غير مضمون برمي او يركل او لم يتخذ المبيع من
 قتاله وشاركه غيره كما فتح الة فاذ لا يفرض المشاركة فيركل
 ما فتح في الما ولهم في ربح الة ان يفرض موقه بالما وبيع
 بسهم وهو باسم ثني اخر وكب كان في اولي سهمه او
 الحيون مع الذبح او قبل ما تدر علي حله منه او في
 في الشاع ما لو جده لا حنه ورجل الة مع من ينظر الة ان
 كانت عاذه السيف فميف فيركل او في خرجه في ان قبلها
 وكان يركل كانه لو كانت بيه او حرامه مثله او اعلاه بل
 ارسال بان كان متفتحا كان الة في الة اوله فذا او حره
 فيقول لول ليله واولي لربان لغزلات الهرام ليله او صوم
 او رخص بله جرح ويكي الة وما ولهم في شرا الجراد المصن
 او تصد ما وجره لم يركل في حشوا لربى ولا يحمل حشوا
 اشجار فيركل في هذابن او ارسل ثابها بعد مسك اول
 فشاركه في قتله او اضطرب فارسله ثم يركل حشوا
 ان ياتي في غير ما اضطرب عليه الة ان يوي المستل

جماعة وليس اصابتة الاول

Copyright © King Saud University